الحماية القانونية للتصميمات الصناعية

(دراسة مقارنة بين القانون المصري والقانونين الأمريكي والأوروبي)

دكتور

أحمد ماهر رفاعي

دكتوراه في علوم الملكية الفكرية

المعهد القومي للملكية الفكرية-جامعة حلوان

محكم معتمد في منازعات الملكية الفكرية

رئيس الجمعية العلمية للملكية الفكرية

تقديم الأستاذ الدكتور

حسام الدين عبد الغني الصغير

أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية

ومؤسس المعهد الإقليمي للملكية الفكرية

كلية الحقوق - جامعة حلوان

اسم الكتاب: الحماية القانونية للتصميمات الصناعية

اسم المؤلف: د. أحمد ماهر رفاعي

سنة الطبع: ٢٠٢٤

الطبعة: الأولى

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية: ١٣٦٣٥ / ٢٠٢٤

الترقيم الدولي: ISBN : 978-977-94-9649-8

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

حقوق الملكية الفكرية محفوظة للمؤلف، ولا يجوز إعادة طبع أو نسخ أو استعمال أي جزء من هذا الكتاب بأي شكل من الأشكال أو بأية وسيلة من الوسائل، إلا بعد الحصول على إذن كتابي من المؤلف، أو بالإشارة إلى المصدر وفقًا للأصول العلمية والقانونية المتعارف عليها.

إهْـدَاءٌ

إلَى أبِي ورُوحِهِ الطّاهِرَةِ، الذي أعْتَزُّ به أيَّمَا اعْتزازٍ..

وإلَى أُسْرَتِي الحَبِيبَةِ، وَإلَى زُمَلائِي الأعَزّاءِ..

أَهْدي ثَمَرةَ جُهْدِي.

تقديم بقلم الأستاذ الدكتور

حسام الدين عبد الغني الصغير

أستاذ القانون التجاري، ومؤسس المعهد الإقليمي للملكية الفكرية
كلية الحقوق – جامعة حلوان
رئيس لجنة إعداد مشروع تعديل قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ (الكتاب الأول)
والخبير لدي المنظمة العالمية للملكية الفكرية (إحدى المنظمات المتخصصة لهيئة الأمم المتحدة)

من الجلي أن الدكتور / أحمد ماهر رفاعي أحسن اختيار موضوع هذا المؤلف، حيث أن مختلف صور الملكية الفكرية - ومنها التصميمات الصناعية - أصبحت عنصراً من عناصر النظام التجاري العالمي الجديد بعد إنشاء منظمة التجارة العالمية، وما أظهرته من تحديات جديده تواجه الدول النامية الأعضاء في المنظمة لالتزامها بتعديل تشريعاتها الوطنية بما يتوافق مع مستويات الحماية والإنفاذ التي فرضتها اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاقية تربس).

ومن الغني عن البيان أن التصميمات الصناعية (الرسوم والنماذج الصناعية) لها أهمية بالغة لما تضفيه من رونق وشكل جمالي يجذب العملاء ويؤدي إلى تفضيل كثير من السلع عن غيرها من السلع المماثلة، ومن ثم فهي تلعب دوراً حيوياً في تسويق طوائف كثيرة من المنتجات الصناعية، مثل: السيارات، والأزياء، والسجاد، والأثاث، والأحذية، والنظارات، والأواني، وغيرها.

وقد ظهر جلياً اهتمام المؤلف بموضوعات الملكية الفكرية حينما التحق بدبلوم الدراسات العليا في الملكية الفكرية في العام الجامعي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ لتلقي العلم بالمعهد الإقليمي للملكية الفكرية بكلية الحقوق جامعة حلوان الذي شرفني تأسيسه بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وظهر تفوق المؤلف في دراسته بالمعهد، وعقد العزم بعد حصوله على الدبلوم على الاستمرار في استكمال دراسته في مجال الملكية الفكرية لنيل درجة الدكتوراه.

والمؤلَف الذي يسعدني تقديمه هو نسخة منقحه من رسالة الدكتوراه التي أعدها الباحث بالمعهد القومي للملكية الفكرية بجامعة حلوان بعنوان: "الحماية القانونية للرسوم والنماذج الصناعية وتطورها في القانون المصري وفي الاتفاقيات الدولية" التي نالت درجة دكتوراه الفلسفة في علوم الملكية الفكرية بتقدير ممتاز.

وقد قام الدكتور ماهر رفاعي بدراسة الموضوع دراسة وافية، وبذل جهداً مشكوراً في عرض وتحليل كافة جوانبه - رغم ندرة الكتابات العربية في الموضوع – مستعرضاً حماية التصميمات الصناعية في الاتفاقيات الدولية وأنظمة الحماية في القانون المصري والقانون الأمريكي وقانون الاتحاد الأوروبي، ولم يغفل عرض اتجاهات الفقه والقضاء مستعيناً بعدد وفير من المراجع العربية والأجنبية.

كما ظهرت شخصية المؤلف بوضوح لتقديمه العديد من الاقتراحات لمعالجة المشكلات العملية التي ظهرت في التطبيق. ولا شك أن هذا المؤلف يتميز بالأصالة ويثري المكتبة العربية، ويلبي حاجه الباحثين والمشتغلين في المجال، ويعد إضافة جادة يستحق عليه المؤلف الثناء والتقدير.

والله ولي التوفيق.

أستاذ دكتور/ حسام الدين عبد الغني الصغير
أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية
ومؤسس المعهد الإقليمي للملكية الفكرية
كلية الحقوق – جامعة حلوان
يونيو ٢٠٢٤

مقدمة الطبعة الأولى

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد صل الله عليه وسلم. الحمد لله الذي أحياني وأحيا قلمي حتى انتهيت من تنقيح وزيادة وإعادة صياغة هذه الدراسة التي كانت جزءًا من المسوغات الرئيسة المقدمة للمعهد القومي للملكية الفكرية – جامعة حلوان، للحصول على درجة الدكتوراة في علوم الملكية الفكرية، لتواكب آخر المستجدات والمبادئ القضائية المستحدثة، ولتسليط الضوء على بعض القصور في الأحكام الخاصة بالرسوم والنماذج الصناعية، والتي ظهرت مع التطبيق العملي للقانون ولنضعها نُصب عين المشرع المصري حتى يمكنه تدارك هذا القصور في أثناء مناقشة تعديل القانون.

أمَّا بعد؛

بدايةً أتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان بالجميل لأستاذي العزيز الفاضل معالي الدكتور **حسام الدين عبد الغني الصغير** أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية بكلية الحقوق جامعة حلوان، الذي أنار طريقي للبحث العلمي من خلال التوجيه والنصح والإرشاد بفيض علمه وسعة صدره خلال سنوات البحث والدراسة، وأشكره مرة أخرى لاقتطاعه من وقته الثمين ليسطر تقديم هذا الكتاب، فلسيادته مني خالص الشكر وعظيم الثناء.

وكما تفضل أستاذي العزيز وأشار في تقديم الكتاب أن بداية معرفتي بالملكية الفكرية تعود إلى عام ٢٠٠٧ حينما التحقت بالمعهد الإقليمي للملكية الفكرية بكلية الحقوق جامعة حُلوان ضمن الدفعة الثانية في العام الدراسي ٢٠٠٧ – ٢٠٠٨ وحصلت على دبلوم الدراسات العليا في الملكية الفكرية. ومن بعده حصلت على دبلوم القانون الخاص من الكلية ذاتها – كلية الحقوق جامعة حُلوان، وكان من حسن حظي تفضل سيادته بالإشراف على البحث المقدم مني، وأتشرف بأنني قد نلت تكريمًا في احتفالية بمقر جامعة حُلوان وقد أهداني سيادته شهادةَ تفوقٍ وتذكارًا متضمنًا شعار المعهد الإقليمي للملكية الفكرية.

وحينما أُنشئ المعهد القومي للملكية الفكرية بجامعة حُلوان التحقت به ضمن الدفعة الأولى المقبولة لدراسة الدكتوراه في علوم الملكية الفكرية، وبناءً على التحاقي هذا كان من حسن حظي للمرة الثانية تفضل الأستاذ الدكتور حسام الدين الصغير بالموافقة على الإشراف على رسالة الدكتوراه، حيث قام سيادته بتوجيهي نحو اختيار فكرة بحثية مناسبة، لما لسيادته من خبرة وتميز علمي مشهود، فوقع الاختيار على موضوع الدراسة "الحماية القانونية للتصميمات الصناعية" بترشيحٍ من سيادته، كونه موضوعًا مرتبطًا بتفاصيل الحياة اليومية، إذ لا يوجد مجال من المجالات إلا وتشمله التصميمات الصناعية. ذلك لأنها تُشكل مصدرَ جذبٍ وعنصرًا مؤثرًا في قرار الحصول على السلع والمنتجات بغض النظر عن جودتها في بعض الأحيان.

ومع تمام رغبتي في الكتابة في موضوع الدراسة نصحني أستاذي إلى البحث في الحماية الدولية أولًا ثم البحث في الحماية الوطنية، كون الحماية الدولية تنشأ وعلى ضوئها تُفرض الحماية الوطنية. وأرشدني إلى القراءة والاطلاع على العديد من المراجع، وفتح لي مكتبته الخاصة لأطلع على بعض ما فيها من مراجع، حيث تُعد هذه المصادر اللبنة الأولى لهذه الدراسة.

ولأهمية الموضوع فقد نصحني أستاذي بضرورة الاستعانة بالأحكام القضائية، وبناءً عليه قمت بعدة زيارات إلى بعض المحاكم الاقتصادية وإلى محكمة القضاء الإداري والمحكمة الإدارية العليا للحصول على بعض الأحكام القضائية فيما يخص موضوع الدراسة، إلى جانب ذلك قمت بالبحث على شبكة الإنترنت وحصلت على مجموعة من الأحكام القضائية المنشورة والمتاحة على المواقع الإلكترونية الرسمية لمحكمة الدستورية العليا ومحاكم مجلس الدولة ومحكمة النقض المصرية، والموقع الإلكتروني للمحكمة الأمريكية العليا، ولمحكمة الاتحاد الأوروبي العامة.

واتساقًا مع ما سبق، تنقسم الدراسة إلى بابين يسبقهما مقدمة تم خلالها عرض مفهوم التصميمات الصناعية لُغةً واصطلاحًا، مع عرض لمحة تاريخية لنشأة حماية التصميمات الصناعية، من بعده تناول الباب الأول معالجة حماية التصميمات الصناعية دوليًا. وتناول الباب الثاني معالجة الحماية الوطنية للتصميمات الصناعية في القانون المصري ومقارنتها بالقانون الأمريكي والقانون الأوروبي.

وبعد الفراغ من الكتابة وكانت الرسالة صالحة للمناقشة نوقشت في يوم الخميس الموافق ١١ من أغسطس عام ٢٠٢٢م. وقد تشكلت لجنة المناقشة والحكم برئاسة الأستاذ الدكتور حسام الدين الصغير أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية بكلية الحقوق جامعة حلوان، وعضوية معالي المستشار الدكتور حسن عبد المُنعم البدراوي نائب رئيس محكمة النقض ونائب رئيس المحكمة الدستورية العليا "سابقًا"، ومعالي الأستاذ الدكتور جمال محمود عبد العزيز أستاذ القانون التجاري بكلية الحقوق - جامعة القاهرة. وقد أُجيزت الرسالة وشَرُفتُ بالحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في علوم الملكية الفكرية بتقدير ممتاز.

ولأن النفس تحِنُّ إلى من يُحسن إليها، ومن صور هذا الحنين تقديم الشكر، فكان لزامًا عليَّ أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لأساتذتي الأجلاء على منحي من وقتهم الثمين ما تفضلوا به من توجيه النصح وإبداء الملاحظات القيّمة التي كان لها بالغ الأثر في أثناء إعداد هذه الدراسة، ومهما بلغت عبارات الشكر والثناء مبلغها سواء مني أو من أجيال تعاقبت وتتلمذت على أيديهم فلن نوفيهم حقهم وفضلهم، فلهم مني خالص الشكر والتقدير وأسأل الله تعالى أن يجزيهم عني خيرَ الجزاء، وأن يوفقَهم لما يُحبُّ ويرضى.

والشكر موصول أيضًا لأساتذتي الأفاضل بالمعهد القومي للملكية الفكرية، جامعة حلوان الذين قدموا لي يد العون، ولزملائي الأعزاء الذين رافقوني سنوات البحث والدراسة، ولكل من ساعدني وشدَّ من أزري، وكل من نصحني ولو بكلمة تشجيع واحدة، فقد كانوا جميعًا خير مُعين لي. وها أنا أسطر هذه الكلمات وكلي يقين بأن من ستقع عيناه منهم عليها سيعرف نفسه حتمًا.

وختامًا أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت فيما انتهيت إليه وأن يكون هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم وأن يُنتفع به، كما أدعوه أن يغفر لي الخطأ والشطط والزلل، وأدعوه كما قال في قرآنه الكريم: (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا). هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

أحمد ماهر رفاعي

مقدمة:

منذ بدء الخليقة والإنسان يفكر ويبتكر ويبدع في توظيف الأشياء من حوله لتلبية متطلبات حياته، مستخدمًا عقله وفكره في تطويع واستغلال الأشياء والعناصر المتاحة لتوفير احتياجاته الأساسية من مأكل وملبس ومسكن. فالعقل هو جوهر الوجود الإنساني ومصدر الإبداع، فالعقل يجعل صاحبه قادرًا على فهم العالم من حوله والتفاعل معه، وعلى حل المشكلات واتخاذ القرارات الصائبة، إلى جانب المساعدة على التكيف مع البيئة المحيطة به.

استوطن الإنسان القديم المناطق المرتفعة من ضفاف الأنهار التي وفرت له ماء الشرب وجعلت الأرض خصبة لزراعة المحاصيل، واتخذ من الزراعة ومن تربية الماشية مهنةً تساعده على العيش. وأخذ يفكر ويبدع في توظيف الأشياء من حوله لتلبية متطلبات حياته، مستخدمًا عقله في صَنَعَ العديد من الأشياء والأدوات لتوفير احتياجاته الأساسية، في هذه الأثناء اقتضت الحاجة صُنع بعض الأدوات لتيسير طرق الزراعة، فاستخدمت الأحجار التي تمت تشظيتها وسنها في تقليب التربة، وصنعوا الشادوف لمواجهة مشكلة ري الأراضي المرتفعة عن الأنهار.

وحينما دعت الحاجة إلى الوقاية من حرارة الجو وبرودته، صُممت أنواع مختلفة من الملابس اختلف شكل تصميمها وطريقة ارتدائها باختلاف الصانع والمصنوع له، حيث صممت الملابس من خامات بسيطة ثم ما لبث أن تطورت صناعة الملابس وتم تصنيعها من الكتان ومن جلد الحيوانات، ثم صنعت الأحذية والصنادل والخفاف التي تقي الأقدام من بوص البردي ومن جلود الحيوانات ثم الأحذية ذات الكعب العالي التي ارتداها النبلاء من الجنسين[١].

١ جورج هارت، الحضارة المصرية القديمة، ترجمة هالة حسانين، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة ٢٠٠٧، القاهرة، مصر. ص ٤٣٢.

وحين دعت الضرورة لتنقل الأفراد بين الأماكن المختلفة استُخدمت الحيوانات لحمل الأمتعة ونقل الأسفار ولجر العربات التي قاموا بتصميمها تلبيةً لاحتياجاتهم[١]، حيث كان لذلك أثره في تغيير أساليب النقل وفي وجود الطرق الممهدة التي جعلت من اليسير نقل المواد الثقيلة والعناصر الضخمة بسهولة ويُسر، لاسيما في نقل المحاصيل وفي الصيد وفي التنقل وفي الدفاع بها عن أنفسهم، حيث اختلف تصميمها الخارجي ومادة تصنيعها بحسب وظيفتها وبحسب مكان وزمان التصنيع[٢].

وبمرور الوقت ونتيجةً للتغير المستمر لأنماط الحياة والتطورات المتلاحقة شهد العالم تطورًا كبيرًا في مختلف نواحي الحياة وأصبحت الاختراعات والابتكارات تملأ كل الأركان بشكل يساعد على تيسير سُبل العيش وزيادة الإنتاج. ومع تزايد الاختراعات والابتكارات وارتباطها بشتى مجالات الحياة، حدثت تغيرات اقتصادية هائلة وزادت المبادلات التجارية بين الدول وظهرت علاقات اقتصادية تطلبت وضع أنظمة قانونية لحماية حقوق الملكية الفكرية لأصحابها. الأمر الذي دفع الدول المختلفة سيما الصناعية والمتقدمة إلى الاهتمام بحقوق الملكية الفكرية والسعي نحو حمايتها من خلال إصدار التشريعات المختلفة التي تنظم الحماية لحقوق الملكية الفكرية بقسميها: الملكية الصناعية، والملكية الأدبية والفنية[٣].

١- مفهوم وأقسام الملكية الفكرية:

الملكية الفكرية هي مجموعة الحقوق التي تحمي الفكر والإبداع الذهني الجديد والمبتكر، حيث ترتبط بمجموعة واسعة من إبداعات العقل البشري من اختراعات

---

١ الملك أحمس هو أول من ابتكر العربات الحربية ثنائية العجلات المصنعة من أخشاب السنط ومن الجلد حتى تكون خفيفة الوزن بما يسمح لها أن تكون منافسًا سريعًا لين الحركة قادر على امتصاص الصدمات. والتي استوحى فكرتها من العربات الحربية رباعية العجلات التي سبق أن اخترعها الهكسوس وساعدتهم كثيرًا في الهجوم على مصر واجتياح أراضيها حتى طردهم الملك أحمس من مصر في حوالي عام ١٥٨٠ ق. م.

٢ جيرمي بلاك، مختصر تاريخ العالم من عصور ما قبل التاريخ حتى القرن الحادي والعشرين، ترجمة آمال إبراهيم، مرجع سابق، ص ٥٨.

٣ د. حسام الدين عبد الغني الصغير، أسس ومبادئ اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٩٩، ص ٣.

ومصنفات أدبية وفنية ورموز التي غالبًا ما تكون ذات أهمية اقتصادية كبيرة لاسيما عند تطبيقها في الصناعة. وحقوق الملكية الفكرية من أسمى صور الملكية على وجه الإطلاق كونها ترتبط ارتباطًا وثيقًا بأسمى ما يملكه الإنسان وهو العقل الذي كرمه به المولى عز وجل وميزه به عن سائر المخلوقات.

حقوق الملكية الفكرية بوجه عام هي حقوقٌ ترد على أشياء غير ملموسة، وهي في مجملها تشير إلى ما ينتجه العقل البشري من فكر وإبداع له قيمة متمثلة في خلق بعض الحلول التي تواجه التحديات التقنية أو الفنية. وحقوق الملكية الفكرية هي أداة اجتماعية واقتصادية تكفل الحماية للمبدعين والمخترعين والمبتكرين على ابتكاراتهم واختراعاتهم الجديدة، وتخلق احتكارًا مؤقتًا يُمكِّنهم من استغلال ثمرة الفكر والإنتاج الذهني المبذول، وتمنحه الحق في فرض أسعار على مبتكراته الذهنية قد تفوق التكلفة الحقيقية للإنتاج، وتمنع الغير من استغلالها دون الحصول على موافقة مالكها.

وتنقسم حقوق الملكية الفكرية إلى قسمين: حقوق ملكية أدبية وفنية، وحقوق ملكية صناعية وتجارية. أمَّا حقوق الملكية الأدبية والفنية؛ فهي ما للمؤلِّف من حقوق وحقوق مجاورة على إنتاجه الذهني المبتكر في الآداب والعلوم والفنون، مثل الكتب والمقالات والرسم والنحت، والخطب والمحاضرات، والمصنفات الموسيقية وبرامج الحاسب الآلي، ومصنفات العمارة، ومصنفات الفن التطبيقي، والخرائط الجغرافية وغيرها من المصنفات الأدبية والفنية الأخرى.

وأمَّا حقوق الملكية الصناعية والتجارية فتنقسم بدورها إلى قسمين: *حقوقٌ واردة على إبداعات جديدة* تمكّن صاحبها من احتكار استغلالها قِبل الكافة كالاختراعات والرسوم والنماذج الصناعية والتصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة والمعلومات غير المفصح عنها، وهي حقوق مؤقتة الحماية. *وحقوق واردة على العلامات والشارات المميّزة للمنتجات* وهي التي تنصب على شكل المنتجات أو مظهرها الخارجي فقط كالعلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية، أو المميزة للمنشآت

التجارية كالاسم التجاري، وهذه الحقوق تتسم بالدوام إذا توافرت فيها بعض الشروط[1].

٢- حماية الملكية الفكرية في مصر القديمة:

حماية حقوق الملكية الفكرية تضرب بجذورها في أعماق التاريخ البشري القديم، حيث تعود بدايتها لآلاف السنين قبل الميلاد. في هذه الأثناء عاشت بعض الحضارات جنبًا إلى جنب- ومنها الحضارة المصرية القديمة التي استوطنت ضفاف النيل لأكثر من عشرين ألف عام قبل الميلاد[2]، والحضارة السومرية التي تأسست في

---

١ يُقسّم الفقه الأشياء إلى مادية وغير مادية، والشيء في نظر القانون هو ما يصلح أن يكون محلًا للحقوق المالية. وتُقسَّم الحقوق المالية التي يكون الشيء محلًا لها إلى ثلاثة: حقوق عينية وحقوق شخصية وحقوق تقع على أشياء غير مادية. أمّا الحقوق العينية فهي سلطة مباشرة يقرها القانون لشخص معين على شيء محدد بالذات، فيكون له الحقّ في استعمالها والتصرف فيها، كحقّ الملكية. وأمّا الحقوق الشخصية فهي علاقة أو رابطة بين شخصين تخول لأحدهما إلزام الآخر القيام بعمل لصالحه أو الامتناع عن أداء عمل. والحق الشخصي يكون محله الشيء ويتركز عليه، كحقّ المشتري في تَسلّم المبيع وحق المستأجر في تسلّم العين المؤجّرة وحق المؤجر في استردادها عند انتهاء مدة الإيجار المتفق عليها. وأمّا الحقوق التي تقع على أشياء غير مادية، فهي الحقوق التي لا تُدرك باللمس وإنما تُدرك بالفكر، وهي نتاج العقل البشري فيما تُسمَّى بحقوق الملكية الفكرية. لمزيد من التفصيل انظر المستشار الدكتور/ عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثامن، حق الملكية مع شرح مفصل للأشياء والأموال، طبعة ١٩٦٧، ص ٢٧٤.

٢ قسم المؤرخ الإغريقي "مانيتون السمنودي" تاريخ الحضارة المصرية إلى حقبتين: عصر الأسرات المصرية القديمة وعصر ما قبل الأسرات الذي بدأ في عام ٥٥٠٠ قبل الميلاد، في هذه الفترة سادت حضارتان توحدتا فيما بعد وهما الأولى: حضارة نقادة في إحدى مدن محافظة قنا، والحضارة الثانية: حضارة جرزة التي قامت في شمالي مصر في دلتا مصر. وقد اعتمد "مانيتون" في كتاباته التأريخية على الوثائق التي خلفتها الحضارة المصرية، والتي كانت موجودة في المعابد أو الموجودة في الإدارات الحكومية أو المرسومة على الجدران أو التي كانت في متناول اليد. وقد ألف مانيتون كتاب Aegyptiaca أي تاريخ مصر باللغة اليونانية، حيث يُعد مصدرًا رئيسًا ومرجعًا لتاريخ وعهود ملوك مصر القديمة.
قبل هذا التاريخ كانت الدولة المصرية عبارة عن أقاليم صغيرة غير موحدة ممتدة على أرض وادي النيل، وما يؤكد وجود المصريين القدماء على أرض مصر منذ أكثر من ٣٥ ألف عام قبل الميلاد بعض الأمور والدلائل منها الهيكل العظمي الذي عثرت عليه البعثة البلجيكية في نزلة خاطر بمحافظة سوهاج عام ١٩٨٠م والمدفون بنفس الطريقة المتبعة عند المصريين القدماء، حيث إن البعثة الأثرية قد قدرت عمر الهيكل العظمي بـ ٣٥٠٠٠ ق. م. والهيكل محفوظ حاليًا في المتحف القومي للحضارة المصرية. إلى جانب ذلك اكتشاف الهيكل العظمي

منطقة ما بين النهرين "دجلة والفرات" في جنوب العراق في عام ٤٠٠٠ قبل الميلاد واستمر وجودها إلى عام ٢٠٠٤ قبل الميلاد حين تولى البابليون زمام الأمور وحكموا نفس المناطق التي كان يحكمها السومريون، وقد سُميت هذه الفترة بالبابلية الجديدة، وهي التي لعبت دورًا رئيسًا في بناء الحضارة على يد أشهر ملوكها حمورابي "١٧٩٢ إلى ١٧٥٠ ق. م"[١].

وكذلك الحضارة الصينية التي قامت على النهر الأصفر عام ٢٥٠٠ قبل الميلاد، وحضارة وادي السند التي امتدت من شمال شرق أفغانستان إلى شمال غرب الهند وباكستان، في حوالي عام ٣٢٠٠ قبل الميلاد إلى ١٩٠٠ قبل الميلاد. والحضارة اليونانية القديمة "حضارة الإغريق القدماء" ٣٣٢ قبل الميلاد. والحضارة الرومانية ٣١ قبل الميلاد اللتان وضعتا مبادئ علم الهندسة والبيولوجيا والفيزياء[٢].

وعلى الرغم من عدم وجود اتفاق بين المؤرخين على أي الحضارات نشأت أولًا، إلا أن كان هناك شبه اتفاق أن الحضارة المصرية والحضارة العراقية قد نشأتا في أزمنة متقاربة، وهذا لا يعني القول الفصل في بداية العصور، فهناك من العصور الجليدي والحديدي والبرونزي والحجري وتلك العصور لا نعرف عنها غير القليل جدًا، وقد تكون هناك شعوب وحضارات أخرى قد نشأت في هذه الأثناء.

كانت حضارة المصريين القدماء حضارة إبداعية متقدمة تركت لنا إرثًا عظيمًا في مجالات متعددة لا يزال العالم يستخدمه حتى اليوم. نشأت على تقديس الحياة واحترامها، وعلى تحقيق العدل والمساواة بين الناس، وعلى سيادة القانون وأصول

المسمى بهيكل الترامسة وهو عبارة عن هيكل عظمي لطفل بلغ عمره وقت موته ١٠ سنوات، وقد قدرت البعثة الأثرية عمره بأكثر من ٧٠ ألف عام ق. م.

١ طه باقر، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة – الوجيز في حضارة وادي الرافدين، الجزء الأول، مطبعة دار الوراق، ٢٠٠٩، بيروت، لبنان. ص ٤٧٢.

٢ لمزيد من التفصيل أنظر شارل سنيوبوس، تاريخ حضارات العالم "الحضارة الفرعونية – الأشوريون – البابليون – الفينيقيون – الفرس – اليونان - الرومان" ترجمة محمد علي، الدار العالمية للكتب والنشر، طبعة ٢٠١٢، مصر. ص ٢١، ٢٢.

الحق ومقتضيات العدالة والتعايش السلمي. كان القانون المصري القديم مثاليًا في قواعده عادلًا في أحكامه نقيًا في مبادئه، سماته العدل والأخلاق والمساواة[١].

عرف المصريون القدماء حماية بعض أشكال أو عناصر الملكية الفكرية وأولُها نوعًا من الاهتمام تَمثل في حصول بعض المخترعين والمبتكرين على حقوقهم الفكرية نظير إبداعاتهم الذهنية المبتكرة، حيث كان للمصريين القدماء العديد من الإسهامات في مجالي: الملكية الصناعية والملكية الأدبية والفنية بعناصرهما المختلفة. فمن حيث الملكية الأدبية والفنية عرف المصريين القدماء حماية حقوق الملكية الفكرية للمؤلف، التي المتجسدة في ذكر اسم المؤلف على العمل الأدبي كنوع من الإثبات أن المصنف مملوك ويُنسب إلى صاحبه.

فمن خلال النقوش الموجودة على البرديات وعلى جدران المقابر والبنايات المعمارية الضخمة يتضح أن المصريين القدماء قد عرفوا حماية الملكية الفكرية الأدبية والفنية والعلمية، سيما ما تم نقشه من رموز وكلمات تدل على أسماء مبتكري أو مصممي هذه المصنفات الفنية والأدبية ونسبتها إلى مؤلفيها. وعلى الرغم من أن ذكر أسماء المخترعين أو المبتكرين لم يكن منتشرًا عند المصريين القدماء، إلا أن بعض البعثات الأثرية قد توصلت إلى وجود بعض الحالات التي حصل أصحابها على حقوق الملكية الفكرية والتي تمثلت في ذكر أسمائهم في البرديات أو على جدران بعض المقابر أو المصاطب القديمة، مما يدل على أن المصريين القدماء كان لديهم وعي بحماية حقوق الملكية الفكرية.

وبالنظر إلى أقدم بناء معماري في التاريخ وهو هرم سقارة المدرج، نجده قد تضمن اسم المصمم المعماري "إيمحُتِب" أول مهندس معماري في التاريخ، صاحب فكرة بناء الهرم كتكريم أدبي باعتباره المالك للحقوق الأدبية على المصنف المعماري

١ منح قانون المصريين القدماء لجميع المواطنين الحق في التملك وكفل هذا الحق للرجل والمرأة دون النظر للجنس، فالمرأة كان لها الحق في شراء العقارات وامتلاكها دون وصية أحد، ذلك لأنها كانت تتمتع بذمة مالية مستقلة منفصلة عن الأب أو الزوج، شأنها في ذلك شأن الأبناء، كما كانت حقوق الإرث متساوية بين الأبناء ذكور وإناث.

الذي يُنسب العمل إليه. وبالطريقة نفسها عند النظر إلى هرم الملك خوفو - المعجزة التي حيرت شعوب العالم، نجده قد تضمن اسم المهندس المعماري "حِم إيونو" مصمم بناء الهرم والمصنف عالميًا أعظم مهندس في التاريخ، اعترافًا من المصريين القدماء بأن المهندس "حِم إيونو" له حقوق ملكية أدبية على المصنف المعماري وحق أدبي أبدي لما قام به من إبداع مبتكر يُنسب إليه[1].

الجدير بالذكر أن هذه التصميمات المعمارية لم تكن المصنفات الوحيدة التي حصل فيها مصممها على حقوقه الأدبية والمالية، حيث إن هناك العديد من المصنفات التي حصل أصحابها على حقوقهم المالية وعلى حقوقهم الأدبية ونسبة أعمالهم المبتكرة إليهم ومنها على سبيل المثال ما نقشه أمنمحات ابن تحتمس في عام ١٤٢٥ ق. م على جدران مقبرته الموجودة في الأقصر. والنقش عبارة عن منظر الوليمة التي أعدها احتفالًا واحتفاءً بمهندس بناء المقبرة والذين عاونوه في تشييدها وأتقنوا صنع الرسوم المنقوشة والتماثيل المنحوتة، وشكرهم وأقام لهم الوليمة وكافأهم بكل أنواع الأشياء الطيبة، وذكر أسماء المساهمين في البناء كنوع من التقدير والاعتراف بالحقوق الأدبية.

كان للمصريين القدماء نصيب من الأعمال الأدبية والشعرية التي كان لها قدر كبير من الاحترام والتقدير، هذه الأعمال كانت تُنسب في بعض الأحيان لمالكيها أو مؤلفيها. من هذه الأعمال برديتي: "بريسي واليأس من الحياة". أمَّا عن بردية اليأس من الحياة فتُنسب إلى الشاعر "نسو" من عصر الملك سنوسرت الثاني، وهي عبارة عن حوار أدبي فلسفي دار بين الشاعر وروحه، حيث يحاول فيه الشاعر إقناع نفسه بالانتحار والتخلص من مساوئ العالم المليء بالفوضى والأزمات.

---

١ علاوة على ذلك فقد حصل المهندس "سننموت" المصمم المعماري لمعبد الدير البحري بالأقصر على حقوقه الأدبية بتضمين اسمه على جدران المعبد باعتباره صاحب الحقوق الأدبية على المصنف المعماري ونسبته إليه كنوع من التكريم والاعتراف له بحقوق ملكيته الفكرية.

وأمَّا عن بردية "بريسي" فقد احتوت على كتابين، حيث تضمن الكتاب الأول حِكمًا وتعاليم للوزير "كاجمني" ٢٣٤٥ ق. م، وتضمن الكتاب الثاني تعاليم وحِكمًا للوزير الفيلسوف "بتاح حتب". صاحب المقبرة المهيبة الموجودة في منطقة سقارة ٢٤٠٠ ق م. وهذه الوصايا التي وردت في صورة نصائح من الوزير "بتاح حتب" لابنه "أخت حتب" قدم له فيها بعض النصائح المتضمنة خلاصة تجربة حياته.

لم تقتصر المعرفة بحقوق الملكية الفكرية عند المصريين القدماء على الحقوق الأدبية والفنية فقط، فقد كان لهم نصيبٌ من المعرفة بالملكية الصناعية بعناصرها المختلفة كالاختراعات والعلامات التجارية والتصميمات الصناعية والمعلومات غير المفصح عنها "الأسرار التجارية" وغيرها من الملكيات الفكرية الأخرى. فقد كان المصريون القدماء من أكثر شعوب العالم تقدمًا في مجال الاختراعات، حيث ابتكروا العديد من التقنيات الجديدة التي حافظوا على سريتها وعلى حمايتها من السرقة أو الاعتداء عليها، وفي سبيل تحقيق ذلك اتخذوا مجموعة من الممارسات على رأسها فرض العقوبات على كل من يعتدي على حق من الحقوق التي ينظم القانون حمايتها.

فمن ناحية العلامات التجارية أو العلامات الصناعية التي يضعها التاجر أو الصانع على المنتجات التي يقوم ببيعها أو تصنيعها لتمييزها عن غيرها من المنتجات الأخرى، ولجذب العملاء والمستهلكين لما تؤديه لهم من سهولة في التعرف على ما يفضلونه من سلع ومنتجات- عرف المصريين القدماء استخدام العلامات لتمييز منتجاتهم عن المنتجات الأخرى المماثلة لها، ويكون ذلك من خلال وضع بعض الرموز أو الحروف أو الأختام الطينية أو الرسومات البارزة والمحفورة التي تشير إلى مصدر المنتجات أو لمعرفة بيانات المنتج، والموجود البعض منها على قوارير النبيذ المحفوظة في المتحف المصري بالتحرير.

إلى جانب ذلك استخدم المصريين القدماء بطاقات مصاحبة للمنتج مصنوعة من العاج سميت بالطاقات العاجية، حيث تضمنت هذه البطاقات العاجية رسومات وبيانات عن اسم ومكان تصنيع المنتج وتاريخ إنتاجه وبعض البيانات الأخرى. وهذا

ما أكدت عليه البعثة الأثرية المصرية الألمانية في سبتمبر ٢٠٢٣: اكتشاف المئات من القوارير أو الجرار المغلقة الموجود بداخلها بقايا نبيذ، وكان مع القوارير بطاقات عاجية، مدون عليها اسم الملكة ميريت نيث وتاريخ إنتاج النبيذ ومكان عصره وبيانات أخرى بشكل شبيه باستخدامنا المعاصر للعلامة التجارية.

ومن ناحية الأسرار التجارية أو المعلومات غير المفصح عنها فقد اكتشف المصريين القدماء خواص المواد وتشريحها ومنها كانت فكرة التحنيط التي احتفظ المصريين القدماء بسرها ولم يتم الافصاح عنها. وعلى الرغم من معرفتنا الحالية بالمواد المستخدمة في عملية التحنيط، إلا أن هناك العديد من جوانب هذه العملية غير معروفة وغير مفصح عنها حتى يومنا هذا، لاسيما فيما يتعلق بنسب المواد المستخدمة في التحنيط وتقنيات وطرق استخدامه غير المفصح عنها[١].

ومن ناحية التصميمات الصناعية فقد عرف المصريين الرسوم والنماذج الصناعية كشكل أو عنصر من عناصر الملكية الفكرية، ومنها صناعة الحلي التي برع فيها المصريون القدماء واستخدموها بشكل واسع في التزين لكلا الجنسين كشكل من أشكال الزينة. في بداية الأمر صُنعت الحُلي من الأصداف البحرية والأحجار الصلدة التي تم تجميعها بخيوط من الكتان ثم طلائها بمواد زجاجية لتصير براقة وتكون ذات جاذبية وشكل مقبول. وبمرور الوقت ازدهرت صناعة الحُلي وبلغت قمتها ومعها ظهرت دقة ومهارة الصانع في إظهار إبداعاته العقلية التي أخرجت تشكيلة رائعة من

١ معرفة المصريين القدماء بالأسرار التجارية "المعلومات غير المفصح عنها" سواء في عملية التحنيط أو في بناء الأهرامات أو السرابيوم، ينفي الاعتقاد الخاطئ أو ادعاء البروفسير "هيي يونج تشو - Hee-kyoung Spiritas Cho" التي أكدت في البحث العلمي بعنوان: " Goryeo Celadon أو السيلادون الكوري"، إن الكوريين أول من عرف المعلومات غير المفصح عنها كعنصر من عناصر الملكية الفكرية، وذلك من خلال استخدامهم لهذه المعلومات غير المفصح عنها في صنع القوارير الفخارية "السيلادون الكوري" التي كانوا يصنعونها بمواصفات معينة لم تكن معروفة قبلهم. لمزيد من التفصيل تراجع:
Hee-kyoung Spiritas Cho, Goryeo Celadon, A history of Intellectual Property in 50 Objects, Cambridge University Press, 2019. p 9 - 15.

المشغولات الذهبية والفضية التي كانت تُطعم بألوان عديدة. وكانوا يصنعونها بواسطة صاغة كان أشهرهم الصائغ "خرب نبو برعا" الذي عُثر على اسمه في مقابر الملوك "دن" و "مربابن" و "قع" و "حتب سخموي" و "نبرع" بالأقصر[١].

إلى جانب ذلك عرف المصريون القدماء تصميم وصناعة القوارير الفخارية التي اتخذت أشكالًا وأنواعًا كثيرة وخُصصت لتعبئة الأطعمة والمشروبات، ومنها جرار النبيذ والزيت والعسل وأقداح الشراب وأواني الطعام وزجاجات العطور، والتي كان يتم تزيينها بمناظر من الأساطير أو مناظر من الحياة اليومية، فقد نجحت البعثة الأثرية التابعة لوزارة الآثار المصرية في الكشف عن أقدم ورشة لصناعة الفخار في أسوان ويرجع تاريخها إلى الأسرة الرابعة ٢٤٩٤ قبل الميلاد، حيث كان الصناع والرسامون يكتبون أسمائهم على القوارير لبيان من قام بتصنيعها، وعلى رأسهم الرسام "ارجينوس" والرسام "آسون"[٢].

في الوقت نفسه كان للمصريين القدماء إسهام واضح في تصميم الأطراف الصناعية التعويضية التي أحدثت ثورة كبيرة فيما بعد وجعلت حياة الكثيرين ممن فقدوا أحد أطرافهم على إثر تعرضهم للحوادث أو الأمراض أو الحروب أيسر وأكثر فاعلية، وهذا ما اكتشفته إحدى البعثات الأثرية في مقبرة السيدة "تا-بكت موت" ٩١٥ قبل الميلاد، حيث كانت ترتدي طرفًا صناعيًا تعويضًا لإصبع القدم الكبير الذي تم بتره في عملية جراحية أجريت لها حتى تتمكن من ممارسة حياتها بشكل طبيعي، وقد صنع الطرف الصناعي من الجلد الخشب واستخدم في ارتدائه وتثبيته شريط من الكتان[٣].

---

١ خليل حنا تادرس، أحلى الأساطير الفرعونية، دار كتابنا للنشر، بيروت، لبنان، طبعة ٢٠١٢، ص٣٢.

٢ تظهر براعة المصريين القدماء أيضًا في تصميم الجرار الكانوبية التي صُنعت من الحجر الجيري أو الفخار، حيث استخدمها المصريون القدماء خلال عملية التحنيط لحفظ أحشاء جثث الموتى متخذين في ذلك طرقًا سرية غير مُفصح عنها. حيث كانوا يضعون على القوارير ما يميز منتجاتهم عن المنتجات الأخرى.

٣ تجدر الإشارة إلى أن الطرف الصناعي المذكور أعلاه موجود حاليًا في المتحف القومي للحضارة المصرية. لمزيد من التفصيل يراجع الرابط التالي:

كل ذلك إن دل على شيء فإنما يدل على أن حضارة المصريين القدماء كانت حضارة متقدمة مقارنة بالحضارات الأخرى المعاصرة أو اللاحقة لها، فقد عرفت مجموعة واسعة من الإبداعات والاختراعات والمبتكرات الجديدة وتركت وراءها إرثًا عظيمًا خالدًا وصرحًا شامخًا من الإبداع يشعّ نورًا عبر العصور. فقد كانت من أوائل الحضارات التي عرفت القوانين التي حققت العدالة والمساواة بين الناس، وسعت لحماية الحقوق ومنها حقوق الملكية الفكرية. ولا أَدَلَّ على ذلك من حصول بعض الحرفيين على الحقوق الأدبية ونسبة أعمالهم الذهنية المبتكرة إليهم.

وعلى الرغم من عدم الجزم بوجود قانون لحماية حقوق الملكية الفكرية بالمفهوم الحديث، كون غالبية القوانين المسئولة عن إقامة العدل بين الناس كانت مكتوبة على أوراق البردي وعلى جلود الحيوانات مما جعلها قابلة للتلف والاندثار، إلا أن ما يؤكد سبق وجودها ما كان منقوشًا على الجدران ومنها اللوحة المرسومة للوزير "رخمي رع" الموجودة على إحدى جدران مقبرته – الموجودة بالأقصر، وأمامه أربعين لفافة جلدية منقوش عليها نصوص بعض القوانين التي كانت تُصاغ وتصدر من "دار حوريس الكبرى" وهي محكمة العدل. مما يؤكد أن حضارتنا القديمة لم تكن مجرد تاريخٍ مكتوب على ورق أو حجارة بل كانت نموذجًا فريدًا من الإبداع والإنجاز، حفرت ذكراها خُطوطًا ذهبية في سجل التاريخ البشري.

٣- مفهوم الرسوم والنماذج الصناعية:

تُعد الرسوم والنماذج الصناعية أو ما يُطلق عليها أحيانًا "التصميمات الصناعية" من الحقوق الواردة على الإبداعات الجديدة، حيث تحتل مكانة مهمة في مجال المنافسة التجارية والصناعية، بسبب الدور الذي تلعبه في إضفاء رونق جمالي على المنتجات حتى تتناسب مع أذواق المستهلكين وميولهم كونها تقع على مفترق الطرق بين الفن والصناعة. فهي وإن كانت لا تزيد من منفعة الأشياء، إلا أنها تضفي عليها جمالًا قد يُزيد من قيمتها ويجذب الجمهور إليها، فمتى تساوت سلعتان

https://m.akhbarelyom.com/news/newdetails/3487178/1/

متماثلتان في الجودة كان الرسم أو النموذج هو المقياس الذي يهتدي به المستهلك للتفضيل بينهما. ولذلك يتبارى أرباب الصناعة في ابتكار الرسوم والنماذج التي تلائم ميول عملائهم، ويُنفقون أموالًا طائلة في سبيل ذلك، بل ويستخدمون أهل الفن أحيانًا لوضع التصميمات التي من الممكن أن تجذب لهم مزيدًا من المستهلكين نحو سلعهم الإنتاجية[١].

تتعلق الرسوم والنماذج الصناعية بالمظهر الخارجي للمنتج أو السلعة، وتغطي أنواعًا كثيرة من المنتجات المختلفة بدايةً من الرسوم والنقوش الموجودة على الأقمشة والسجاد والملابس والمنسوجات إلى تصميمات الأجهزة الكهربائية والأثاث المنزلي، ومن تصميمات الحِرف اليدوية والأواني الفخارية والساعات والمجوهرات والنظارات الطبية والأحذية ولعب الأطفال إلى تصميمات الثلاجات وهياكل السيارات السفن والطائرات العملاقة والمركبات وهياكل الأجهزة الكهربائية، إلى غير ذلك من التصميمات الأخرى المرئية التي ترتبط بالمنتج وبشكله الخارجي وتصبح جزءًا منه.

وتُعرف **الرسوم** في معاجم اللغة العربية على أنها تمثيلُ شيءٍ أو شخصٍ بالقلم أو نَحوِهِ، والرَّسَّامُ هو من يرسم أشكالًا أو صورًا أو خطوطًا[٢]، فيقال رَسَم الشيء أي خطّه صورةً أو شكلًا، ويقال رَسَم الكتاب أي كتبه، ويقال رَسَم تصورًا لشيءٍ أي أعدّ خطةً أو نموذجًا أو تصميمًا لتنفيذ شيءٍ، ويقال أيضًا رسَمَت الناقة أي أثّرت في الأَرض من شدّة الوطء، والجمع أرْسُم ورُسُم ورُسوم ورسومات[٣]. بينما تُعرّف **النماذج** بأنها ما يصلح ليكون مثالًا أو صورةً لشيء، فهو مثال الشيء ونمطه، ويقال إن النموذج هو

١ د. محسن شفيق، القانون التجاري المصري، الجزء الأول، دار نشر الثقافة بالإسكندرية، الطبعة الأولى ١٩٤٩، ص ٦٧٦.
٢ المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، طبعة ٢٠٠١، ص ٢٦٤.
٣ معجم المعاني الجامع الإلكتروني، متاح على شبكة الإنترنت، آخر زيارة بتاريخ ١٥ أبريل ٢٠٢٤:
https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%B3%D9%88%D9%85/

عينة عرض التاجر من السلع على الزبائن، ويقال أيضًا أُنْمُوذَجْ والجمع نماذج ونموذجات[١].

ويعرف قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، الرسوم والنماذج الصناعية في المادة ١١٩ بالآتي: "يعتبر تصميمًا أو نموذجًا صناعيًا كل ترتيب للخطوط وكل شكل مُجسم بألوان أو بغير ألوان، إذا اتخذ مظهرًا مميزًا يتسم بالجدة وكان قابلًا للاستخدام الصناعي".

ومن قبل إصدار القانون الحالي نصت المادة ٣٧ من القانون المُلغى قانون براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية الصادر بالقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ الرسوم والنماذج الصناعية على أنها: "يعتبر رسمًا أو نموذجًا صناعيًا كل ترتيب للخطوط أو كل شكل جُسم بألوان أو بغير ألوان، لاستخدامه في الإنتاج الصناعي بوسيلة آلية أو يدوية أو كيميائية".

من خلال عرض التعريفين الواردين في القانون المصري "الحالي والمُلغى" يتضح تغيير المُشرِّع المصري في قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري الحالي مسمى "الرسوم" التي تُطلق على العناصر ثنائية الأبعاد إلى مسمى "التصميمات"، وهو تغيير بغير داعٍ، فالرسوم والنماذج الصناعية ما هي إلا تصميمات وفقًا لأوضاع هندسية محددة، وإن كان كلٌ منهما يؤدي دورًا منفصلًا عن الآخر إلا أنهما يجتمعان في القواعد التي تحكمهما[٢].

ولا أَدَلَّ على أن التغيير أو استبدال المسمى كان في غير موضعه من إيراد اتفاق التربس لفظ "التصميمات الصناعية" لتشمل الرسوم والنماذج الصناعية. كون التصميمات لا تقابل العناصر ثنائية الأبعاد فحسب وإنما تقابل وتشمل العناصر ثنائية

---

١ قاموس المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، طبعة ٢٠١٠.

٢ ترد الرسوم الصناعية على المنتجات التي لها شكل مسطح ثنائي الأبعاد كالمرسوم على الأقمشة والمنسوجات وعلى أغلفة الأطعمة المعبأة، أمّا النماذج فترد على السلع والمنتجات التي تتخذ الشكل المجسم مثل هياكل السيارات.

وثلاثية الأبعاد معًا وتعتبر مرادفًا لهم. ومن قبل التربس أطلقت كلٌ من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية ١٨٨٣ بجميع تعديلاتها، واتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية بجميع وثائقه، مسمى الرسوم الصناعية على العناصر ثنائية الأبعاد ومسمى النماذج الصناعية على العناصر ثلاثية الأبعاد، ولم تطلق عليهما مسمى التصميمات والنماذج الصناعية.

ومسايرةً للنهج الذي اتبعته اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية حين أصدر المُشرِّع المصري قانون براءات الاختراع الرسوم والنماذج الصناعية المُلغى الصادر بالقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٩ اتخذ ذات النهج، حيث أطلق مسمى الرسوم الصناعية على العناصر ثنائية الأبعاد ومسمى النماذج الصناعية على العناصر ثلاثية الأبعاد. غير أنه حين صدر قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ استخدم المشرع مسمى "التصميمات" بديلًا عن مسمى "الرسوم" التي تُطلق على العناصر ثنائية الأبعاد، وبناءً عليه كان من الأجدر ترك المسمى على ما كان عليه في القانون المُلغى[١].

ونتيجةً لاستبدال المشرع المصري مسمى "الرسوم الصناعية" أوصت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في تقريرها الصادر في أكتوبر ٢٠٠٥، بتعديل مسمى "التصميمات الصناعية" في قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، الذي يشير إلى العناصر ثنائية الأبعاد والعودة للفظ سابق الاستخدام في القانون المُلغى وهو مسمى "الرسوم الصناعية"، واستندت اللجنة في تقريرها إلى أن لفظ "تصميم" يقابل دوليًا العناصر

١ الجدير بالذكر أن ما أورده المشرّع المصري للتعبير عن العناصر ثنائية وثلاثية الأبعاد، بالتصميمات والنماذج الصناعية، إذا تُرجم إلى اللُغة الإنجليزية لكانت ترجمته الصحيحة هي Industrial Designs & Models، ولو أرادت الاتفاقيات الدولية هذه التسمية لأسمتها ذلك. ولكن الاتفاقيات الدولية استخدمت المسمى Industrial Designs الذي يشمل العناصر ثنائية وثلاثية الأبعاد معًا، والذي يتم ترجمته في النسخ باللغة العربية المعتمدة إلى التصميمات الصناعية كما هو الحال في اتفاق التربس أو إلى الرسوم والنماذج الصناعية كما هو الحال في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية ١٨٨٣ واتفاق لاهاي ١٩٢٥ ووثائقه المختلفة، مما يفيد بأن لفظ التصميمات يشمل في المعنى الرسوم والنماذج، ويعتبر بديلًا مرادفًا لهما.

ثنائية وثلاثية الأبعاد معًا، بينما لفظ الرسوم الصناعية يقابل العناصر ثنائية الأبعاد ومسمى النماذج تقابل العناصر ثلاثية الأبعاد[1].

وعلى أساس ذلك سيتم في هذه الدراسة إطلاق مسمى الرسوم الصناعية على العناصر ثنائية الأبعاد وإطلاق مسمى النماذج الصناعية على العناصر ثلاثية الأبعاد، وفي بعض الأحيان قد يتم الجمع بين اللفظين في مسمى واحد وهو "التصميمات الصناعية" وذلك للإشارة إلى العناصر ثنائية وثلاثية الأبعاد معًا.

٤- تاريخ حماية الرسوم والنماذج الصناعية بالمفهوم الحديث:

مع بداية ظهور الاختراعات والإبداعات الذهنية في نواحي الحياة المختلفة ومع بداية الاهتمام بأشكال وعناصر الملكية الفكرية بالمفهوم الحديث كان للرسوم والنماذج الصناعية نصيبٌ من هذا الاهتمام، كونها من ضرورات الحياة التي تستخدم مع أغلب السلع الإنتاجية. ومع تزايد الابداعات والاختراعات وتشعبها وارتباطها بشتى مجالات الحياة، كانت الحاجة ماسة نحو إيجاد أنظمة قانونية تكفل حماية الحقوق لأصحابها وتمكنهم الاستئثار باستغلالها في مواجهة الكافة.

وعن بداية المعرفة بحماية الرسوم والنماذج الصناعية كشكل أو عنصر من عناصر الملكية الفكرية يعتقد البعض أنها كانت مع صناعة الزجاج في جمهورية البندقية من بداية الألفية الثانية، حيث كانت الصناعة الرئيسة التي استخدمت عددًا كبيرًا من القوى العاملة، لدرجة أنه في القرن الثاني عشر أصبحت جمهورية البندقية نشطة في تنظيم نشاط الحرفيين والتجار العاملين في صناعة الزجاج – الصناعة الأكثر ربحًا في البندقية حينها، حيث كانت مصدر اهتمام كبير لدى حكومة البندقية.

---

١ التطورات في تشريعات حماية حقوق الملكية الفكرية في الدول العربية، تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، منظمة الأمم المتحدة، أكتوبر ٢٠٠٥. منشور على الإنترنت، آخر زيارة في ١٥إبريل ٢٠٢٤: https://www.unescwa.org/ar/node/96540

وختامًا أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت فيما انتهيت إليه وأن يكون هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم وأن يُنتفع به، كما أدعوه أن يغفر لي الخطأ والشطط والذلل. ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أسطر ما سطره من قبل القاضي الفاضل عبد الرحيم البيساني: "لا يكتب أحد كتابًا في يومه إلا قال في غَدِهِ: لو غير هذا لكان أحسن، ولو زيد هذا لكان يُستحَسن، ولو قُدم هذا لكان أفضل، ولو تُرك هذا لكان أجمل. وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر".

وهذا ما حدث معي تمامًا، فقد كان هناك تقديم وتأخير وزيادة وترك لبعض الموضوعات، وقد استمر هذا الأمر على حاله إلى أن هداني المولى عز وجل إلى الانتهاء من موضوع الدراسة بهذا الشكل.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

أحمد ماهر رفاعي

هذا الكتاب

محاولة لبيان أوجه الحماية القانونية للتصميمات الصناعية في القانون المصري ومقارنتها بالحماية المنصوص عليها في القانون الأمريكي والقانون الأوروبي. وفي سبيل ذلك تناوَل الكتاب معايير الحماية القانونية للتصميمات الصناعية في الاتفاقيات الدولية بالمعالجة ودورها في توفير نظم الحماية، ومن ثم تطور شكل الحماية بدءًا من اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية 1883، واتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية 1886، فيما نصت عليه من حماية للتصميمات الصناعية، ومرورًا باتفاق لاهاي بشأن الإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية 1925 ووثائقه المختلفة، وحتى اتفاق التربس 1994 فيما تضمنه من حماية للتصميمات الصناعية.

تناول الكتاب من بعده البحث في معايير الحماية الوطنية للتصميمات الصناعية وتطورها في قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري الصادر بالقانون رقم 82 لسنة 2002، ومقارنتها بنصوص الحماية في قانون البراءات الأمريكي UNITED STATE CODE TITLE 35 – PATENTS، ونصوص حماية التصميمات الصناعية المنصوص عليها في قانون التصميمات الأوروبي COUNCIL REGULATION (EC) 6/ 2002، للتعرف على ما تضمنته نصوص هذه القوانين من معالجة لإنفاذ الحماية للتصميمات الصناعية.

وما يُميز الكتاب بيانه مسألة تداخل الاختصاص في الحماية بين أحكام التصميمات الصناعية وأحكام العلامات التجارية من جهة، وتداخل الحماية بين أحكام التصميمات الصناعية وأحكام حقوق المؤلف من جهة أخرى.

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية: 13635 / 2024

الترقيم الدولي: ISBN : 978-977-94-9649-8